

سلسلة الفقه المالكي وأدلته ٣٠

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

أدلة مسائل رسالة ابن أبي زيد القيرواني
في فقه الإمام مالك رحمه الله

(الجزء الأول: العقائد)

إعداد

د. أبو عبدالله عقبة بن خالد الجزائري

غفر الله له ولوالديه

منشورات

مركز الأثر للبحث والتحقيق



إحكام الحديث لإحكام الرسائل



الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م

حقوق الطبع محفوظة

لمركز الأثر للبحث والتحقيق
ولا بأس بالطبع والنشر الخيري
وما عداه فيرجى التواصل مع
إدارة المركز

مركز الأثر للبحث والتحقيق

الشراكة - الجزائر



00213665846124



markzalathar



markzalathar@gmail.com



سلسلة الفقه المالكي وأدلته ٠٣

إِدْلَةُ مَسَائِلِ رِسَالَةِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ الْقَيْرَوَانِيِّ فِي فِقْهِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ

أدلة مسائل رسالة ابن أبي زيد القيرواني

في فقه الإمام مالك رحمه الله

(الجزء الأول: العقائد)

إعداد

د. أبو عبدالله عقبة بن خالد الجزائري

غفر الله له ولوالديه

منشورات

مركز الأثر للبحث والتحقيق

شبكة الألوكة - قسم الكتب





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد...

فإن الفقه في دين الله تعالى من أجل الطاعات، وأفضل القربات؛ لأن الله تعالى إنما خلقنا لعبادته، فقال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [النار:56]، ولا سبيل إلى تحقيق هذه العبودية إلا بالعلم والتفقه في الدين، حتى يكون المسلم على بصيرة في عبادته لربه عز وجل.

والفقه لا بد في تحصيله من التدرج، فيبدأ طالبه بالأهم فالأهم، كلٌّ بحسب طاقته وأهليته، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّكُمْ عَلِيمًا كَمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَلَمْ تَكْتَبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران:79]، قال البخاري: ويقال: الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره. وروى ابن وهب، عن مالك، أنه قيل له: ما تقول في طلب العلم؟ قال: حسن جميل، لكن انظر الذي يلزمك من حين تصبح إلى أن تسمي فالزمه.

وقد درج أهل العلم بهذه الأقطار على دراسة الفقه المالكي وتدرسه في أربع مراحل؛
المرحلة الأولى: متن الأخضري أو العشماوية.

المرحلة الثانية: منظومة ابن عاشر.

المرحلة الثالثة: رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

المرحلة الرابعة: مختصر خليل.

والإخلال بهذا التدرج مظنة لتضييع العمر في غير طائل، وعدم حصول الثمرة المرجوة من دراسة الفقه، وهي تحصيل الملكة الفقهية التي ينتفع بها الطالب في نفسه، وينفع بها أمته، وقد أشار النابغة الغلاوي رحمه الله إلى هذا المعنى فقال:

عَلَامَةُ الْجَهْلِ بِهَذَا الْجِيلِ تَرُكُ الرِّسَالَةِ إِلَى خَلِيلِ

وَتَرُكُ الْأَخْضَرِيِّ إِلَى ابْنِ عَاشِرٍ وَتَرُكُ ذَيْنِ لِلرِّسَالَةِ اخْتِزَارِ



ودراسة الفقه على طريقة مذهب مالك رحمه الله، لا ينبغي أن تُعدّ تعصبا له، أو تقديمًا لأقواله على نصوص الوحيين، كيف وهو القائل: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"، وقال: "كل أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا صاحب هذا القبر، يعني النبي ﷺ"، وإنما القصد من هذه الدراسة، هو التأصيل، وتحصيل الملكة الفقهية، فهذه الدراسة الفقهية المذهبية، المبنية على الأدلة، هي وسيلة لضبط المسائل وأصولها، وربطها بأدلتها، ومتى ظهر للمتأهل أن المذهب مخالف لما ثبت عنده من السنة، فالواجب اتباع الدليل، وترك قول الإمام.

ولأجل ذلك، فإننا في هذا البرنامج المقترح نسعى إلى:

- تحقيق المتون الفقهية، وخدمة نصوصها، بما يسهل حفظها، وضبط مسائلها.
- ذكر الأدلة التي يستدل بها فقهاؤنا، وتخرجها من مصادرها الأصلية تخريجا يناسب كل متن ومرحلة دراسته.
- الاختصار في الغالب على ذكر أقوى ما يستدلون به، وقد نذكر ما كان منها ضعيفا مع بيان ذلك.

هذا، ولنعلم أن الدليل الشرعي أوسع من كونه آية قرآنية، أو حديثا نبويا شريفا، فكثير من المسائل الفقهية يستدل لها بالإجماع، والقياس، والمصلحة، وغيرها من الأصول كما هو مقرر في علم أصول الفقه، ولذلك سيمر عليك في هذه متون مسائل لا تجد لها دليلا، فاطلبه من غيرها، لأن الغرض هنا ليس هو استقصاء الأدلة، فإن ذلك له مظانه، وإنما المقصود إرشاد طالب الفقه إلى جملة من أدلة الأحكام، ليحفظها بالتدرج، ويحصل الفقه بأدلتها، وتكون زادا له ومرقاة يتدرج بها إلى ما بعدها.

والله نسأل أن يجعله لوجهه الكريم خالصا

وأن ينفع به كما نفع بأصوله

والحمد لله رب العالمين.

المجلس العلمي لمكتب الأثر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ الْقَيْرَوَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ابْتَدَأَ الْإِنْسَانَ بِنِعْمَتِهِ، وَصَوَّرَ فِي الْأَرْحَامِ بِحِكْمَتِهِ، وَأَبْرَزَهُ إِلَى رَفْقِهِ، وَمَا يَسَّرَ لَهُ مِنْ رِزْقِهِ، وَعَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ، وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَظِيمًا، وَنَبَّهَهُ بِآثَارِ صَنَعَتِهِ، وَأَعَدَّ لَهُ إِلَيْهِ عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُرْسَلِينَ الْخَيْرَةَ مِنْ خَلْقِهِ، فَهَدَى مَنْ وَقَفَهُ بِفَضْلِهِ، وَأَضَلَّ مَنْ خَذَلَهُ بِعَدْلِهِ، وَيَسَّرَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيُسْرَى، وَشَرَحَ صُدُورَهُمْ لِلذِّكْرِى، فَأَمَنُوا بِاللَّهِ بِاللَّسْتِهِمْ نَاطِقِينَ، وَبِقُلُوبِهِمْ مُخْلِصِينَ، وَمَا أَتَتْهُمْ بِهِ رُسُلُهُ وَكُتِبَتْهُ عَامِلِينَ، وَتَعَلَّمُوا مَا عَلَّمَهُمْ، وَوَقَفُوا عِنْدَ مَا حَدَّ لَهُمْ، وَاسْتَعْنَوْا بِمَا أَحَلَّ لَهُمْ عَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ، أَمَا بَعْدُ...

أَعَانَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ عَلَى رِعَايَةِ وَدَائِعِهِ، وَحِفْظِ مَا أُوْدَعْنَا مِنْ شَرَائِعِهِ، فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَنْ أَكْتُبَ لَكَ جُمْلَةً مُخْتَصِرَةً مِنْ وَاجِبِ أُمُورِ الدِّيَانَةِ، بِمَا تَنْطِقُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَتَعْمَلُهُ الْجَوَارِحُ، وَمَا يَتَّصِلُ بِالْوَاجِبِ مِنْ ذَلِكَ مِنَ السُّنَنِ مِنْ مُؤَكِّدِهَا، وَنَوَافِلِهَا، وَرِعَائِبِهَا، وَشَيْءٍ

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة... وهذا مختصر جامع لأدلة المسائل التي ذكرها الإمام أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني رحمه الله تعالى في رسالته الفقهية، اجتهدت في ضبطها

(المقدمة)



الرسالة لابن أبي زييد القيرواني

مِنَ الْأَدَابِ مِنْهَا، وَجُمِلَ مِنْ أُصُولِ الْفِقْهِ وَفُنُونِهِ، عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَطَرِيقَتِهِ، مَعَ مَا سَهَّلَ سَبِيلَ مَا أَشْكَلَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ تَفْسِيرِ الرَّاسِخِينَ، وَبَيَانِ الْمُتَفَهِّمِينَ، لِمَا رَغِبْتَ فِيهِ مِنْ تَعْلِيمِ ذَلِكَ لِلْوِلْدَانِ، كَمَا تَعَلَّمْتُمْ حُرُوفَ الْقُرْآنِ، لِيَسْبِقَ إِلَى قُلُوبِهِمْ مِنْ فَهْمِ دِينِ اللَّهِ وَشَرَائِعِهِ مَا تُرْجَى لَهُمْ بَرَكَتُهُ، وَتُحْمَدُ لَهُمْ عَاقِبَتُهُ، فَأَجَبْتُكَ إِلَى ذَلِكَ لِمَا رَجَوْتَهُ لِنَفْسِي وَلَكَ مِنْ ثَوَابٍ مِنْ عِلْمِ دِينِ اللَّهِ أَوْ دَعَا إِلَيْهِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ خَيْرَ الْقُلُوبِ أَوْعَاها لِلْخَيْرِ، وَأَرْجَى الْقُلُوبِ لِلْخَيْرِ مَا لَمْ يَسْبِقِ الشَّرُّ إِلَيْهِ، وَأَوْلَى مَا عُيِّنَ بِهِ النَّاصِحُونَ، وَرَغِبَ فِي أَجْرِهِ الرَّاعِبُونَ، إِيصَالُ الْخَيْرِ إِلَى قُلُوبِ أَوْلَادِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَرْسَخَ فِيهَا، وَتَنْبِيهُهُمْ عَلَى مَعَالِمِ الدِّينِ وَحُدُودِ الشَّرِيعَةِ لِيُرَاضُوا عَلَيْهَا، وَمَا عَلَيْهِمْ أَنْ تَعْتَقِدَهُ مِنْ الدِّينِ قُلُوبُهُمْ، وَتَعْمَلَ بِهِ جَوَارِحُهُمْ، فَإِنَّهُ رُويَ أَنَّ تَعْلِيمَ الصِّغَارِ لِكِتَابِ اللَّهِ يُطْفِئُ غَضَبَ اللَّهِ،

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

وتحريها، وبيان صحيحها من سقيمها، وتحريجها من أصولها؛ فالمراد بـ: (رواه السبعة) أو (الجماعة): ما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وبـ: (الستة): هؤلاء إلا أحمد، وبـ: (الخمسة): السبعة إلا البخاري ومسلم، وبـ: (الأربعة) أو (أهل السنن): أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وبـ: (الثلاثة): هؤلاء إلا ابن ماجه، وبـ: (المتفق عليه) أو (رواه الشيخان): البخاري ومسلم، وقد أكتفي بالعزو إليهما أو أحدهما عن غيرهما، وما عدا ذلك فأبينه، وجعلته على ترتيب أصله، وربما قدمت مسألة أو أخرتها عن موضعها لمناسبة فيها، وسميته "إِحْكَامَ الدَّلَالَةِ لِأَحْكَامِ الرِّسَالَةِ"، وأسأل الله تعالى أن يجعله لوجهه الكريم خالصا، ولطلاب العلم نافعا، هو حسبي ونعم الوكيل، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(المقدمة)



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَأَنَّ تَعْلِيمَ الشَّيْءِ فِي الصِّعْرِ كَالنَّفْسِ فِي الْحَجَرِ، وَقَدْ مَثَلْتُ لَكَ مِنْ ذَلِكَ مَا يَنْتَفِعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِحِفْظِهِ، وَيَشْرَفُونَ بِعِلْمِهِ، وَيَسْعُدُونَ بِاعْتِقَادِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ، وَقَدْ جَاءَ أَنْ يُؤْمَرُوا بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَيُضْرَبُوا عَلَيْهَا لِعَشْرِ، وَيُفَرَّقَ بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ، فَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يُعَلَّمُوا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ قَبْلَ بُلُوغِهِمْ، لِيَأْتِيَ عَلَيْهِمُ الْبُلُوغُ وَقَدْ تَمَكَّنَ ذَلِكَ مِنْ قُلُوبِهِمْ، وَسَكَنتَ إِلَيْهِ أَنْفُسُهُمْ، وَأَنْسَتْ بِمَا يَعْمَلُونَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ جَوَارِحُهُمْ.

وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الْقَلْبِ عَمَلًا مِنَ الْإِعْتِقَادَاتِ، وَعَلَى الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ عَمَلًا مِنَ الطَّاعَاتِ، وَسَأْفِصِلُ لَكَ مَا شَرَطْتُ لَكَ ذِكْرَهُ بَابًا بَابًا، لِيَقْرَبَ مِنْ فَهْمِ مُتَعَلِّمِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِيَّاهُ نَسْتَحِيرُ، وَبِهِ نَسْتَعِينُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

(المقدمة)



بَابُ مَا تَنْطِقُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ وَتَعْتَقِدُهُ الْأَفْئِدَةُ مِنْ وَاجِبِ أُمُورِ الدِّيَانَاتِ

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

كِتَابُ الْإِيمَانِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الْأَثْرَ مَنْ - اٰمَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾

[البقرة: 177]، وَقَالَ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: 49]

[1] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحَاجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا"، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ"، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ"، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: "مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ"، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: "أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْخُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَنْطَاوُلُونَ فِي الْبُنْيَانِ"، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: "يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟" قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ" رواه مسلم.



مِنْ ذَلِكَ الْإِيْمَانُ بِالْقَلْبِ، وَالنُّطْقُ بِاللِّسَانِ، أَنَّ اللَّهَ إِلَهٌ وَاحِدٌ، لَا إِلَهَ غَيْرُهُ.

بَابُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي عِبَادَتِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:56]، وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي

كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ «عَبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ» [النحل:36]

[2] عَنْ أَبِي مَالِكٍ طَارِقِ بْنِ أَشِيْمِ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ وَحَدَ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» رواه أحمد ومسلم.

[3] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟»، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ يَعْْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟»، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ لَا يُعَدِّبَهُمْ» متفق عليه.

[4] عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه مسلم.

[5] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهَمَّا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه مسلم.

[6] قَالَ الشَّافِعِيُّ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الْكَلَامِ وَالتَّوْحِيدِ، فَقَالَ مَالِكٌ: مُحَالٌ أَنْ يُظَنَّ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ عَلَّمَ أُمَّتَهُ الاسْتِنْجَاءَ وَمَنْ يُعَلِّمُهُمُ التَّوْحِيدَ، وَالتَّوْحِيدُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» فَمَا عَصِمَ بِهِ الدَّمُ وَالْمَالُ فَهُوَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ. رواه أبو الفضل المقرئ في ذم الكلام وأهله.



[وقال الشيخ رحمه الله بعد: **وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَالصِّفَاتُ الْعُلَى، لَمْ يَزَلْ بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ، تَعَالَى أَنْ تَكُونَ صِفَاتُهُ مَخْلُوقَةً، وَأَسْمَاؤُهُ مُحَدَّثَةً**]

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَرُتُوبِيَّتِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَا تَأْخُذُهُ أَلْسِنَاتُ الْحَسَنِيِّ﴾ [طه:08]، وَقَالَ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى

فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف:180]، وَقَالَ: ﴿إِلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة:01]

[7] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ"

[8] وفي رواية: "مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" متفق عليه.

[9] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ،

فَقَالَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ،

عَدْلٌ فِي قَضَائِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ

خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ

رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي)، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ،

وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا"، قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: "بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ

سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا" رواه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم.

[10] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: "(الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي

كَفَانِي وَأَوَانِي، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنْ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ،

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ

النَّارِ)" رواه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم.



وَلَا شَبِيهَ لَهُ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ، وَلَا وَالدَ لَهُ، وَلَا وَالِدَ لَهُ، وَلَا صَاحِبَةَ لَهُ، وَلَا شَرِيكَ لَهُ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11]، وَقَالَ: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ

لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَخْذَ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذَّلِيلِ﴾ [الإسراء: 111]، وَقَالَ:

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصفات: 180]

[11] عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 01]. رواه أحمد والترمذي وصححه الحاكم.

[12] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا قَامَ فَرَكَعَ رُكْعَتِي الْفَجْرِ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى: ﴿قُلْ

يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾ [الكافرون: 01]، حَتَّى انْقَضَتِ السُّورَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "هَذَا عَبْدٌ

عَرَفَ رَبَّهُ"، وَقَرَأَ فِي الْآخِرَةِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 01]، حَتَّى انْقَضَتِ السُّورَةُ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا عَبْدٌ آمَنَ بِرَبِّهِ" صححه ابن حبان.

[13] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَنْ

يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي، وَشَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَنْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتَمَنِي، أَمَّا تَكْذِيبُهُ

إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ: إِنِّي لَا أُعِيدُهُ كَمَا بَدَأْتُهُ، وَلَيْسَ آخِرُ الْخَلْقِ بِأَعَزَّ عَلَيَّ مِنْ أَوَّلِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ

إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَمَنْ يَكُنْ لِي كُفُوًا

أَحَدٌ" رواه البخاري.

[14] عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ فِي التَّشْبِيهِ، فَقَالَ:

أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ بِأَلَا كَيْفِيَّةٍ. رواه البيهقي في الأسماء والصفات.



لَيْسَ لِأَوْلِيَّتِهِ ابْتِدَاءٌ، وَلَا لِأَخْرِيَّتِهِ انْقِضَاءٌ.

لَا يَبْلُغُ كُنْهَ صِفَتِهِ الْوَاصِفُونَ، وَلَا يُحِيطُ بِأَمْرِهِ الْمُتَفَكِّرُونَ، وَيَعْتَبِرُ الْمُتَفَكِّرُونَ بِآيَاتِهِ، وَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِي مَا هِيَ ذَاتِهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْحَيَاةِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: 65]، وَقَالَ:

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ﴾ [الفرقان: 58]

[15] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ" متفق عليه.

[16] عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُنَا إِذَا أَحَدُنَا مَضَجَعْنَا أَنْ نَقُولَ: "اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقِ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنزِلِ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالْفُرْقَانَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اأْفِضْ عَنَّا الدِّينَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ" رواه مسلم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِطْلَاقِ (الدَّاتِ) عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ

[17] عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ

إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ؛ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: 89]، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ

فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: 63]، وَوَأَحَدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ" متفق عليه.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[18] عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: شَكَأ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ النَّاسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَامَ فِينَا حَظِيْبًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَشْكُوا عَلِيًّا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَخْسَنُ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ" رواه أحمد وصححه الحاكم.

[19] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا أَحَدَ أَعْيُرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ" متفق عليه.

بَابُ التَّفَكُّرِ فِي آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الشَّرْعِيَّةِ وَالْكَوْنِيَّةِ وَتَرْكِ التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِهِ سُبْحَانَهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾

[النحل:44]، وَقَالَ: ﴿وَسَخَّرْنَاكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ

يَنْفَكِرُونَ﴾ [الجمانية:13]

[20] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ، وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ" رواه الطبراني والبيهقي في الشعب وقال فيه نظر.

[21] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلَيْسَتْ عِدَّةٌ بِاللَّهِ وَلَيْسَتْ عِدَّةٌ" متفق عليه.

[22] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ"، قَالَهَا ثَلَاثًا. رواه مسلم.



﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: 255]، الْعَالِمُ، الْحَبِيرُ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْعِلْمِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ نَبِيُّ الْعَالِمِ الْحَبِيرِ﴾ [التحریم: 03]، وَقَالَ: ﴿لِنَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

فَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدَاحَاطٍ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: 12]

[23] عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْحُضِرِ: "فَجَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَتَفَرَّ نَفْرَةً أَوْ نَقَرْتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْحُضِرُ: يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَقَرَةِ هَذَا الْعُصْفُورِ فِي الْبَحْرِ" متفق عليه.

[24] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: "مَفَاتِحُ الْغَيْبِ حَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ، لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ"

[25] وَفِي رِوَايَةٍ: مَفَاتِحُ الْغَيْبِ حَمْسٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: 34]. رواه البخاري.

[26] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِحَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: "إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي" أَوْ قَالَ: "عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي



المُدَبِّرُ، الْقَدِيرُ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

وَعَاقِبَةُ أَمْرِي" أَوْ قَالَ: "فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْحَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي)" قَالَ: وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ. رواه البخاري.

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ التَّدْبِيرِ وَالْقِيُومِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [يونس:31]، وَقَالَ: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ

عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد:33]

[27] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:29]، قَالَ: "مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَغْفِرَ ذُنُوبًا، وَيُفْرِجَ كَرْبًا، وَيَرْفَعَ قَوْمًا، وَيَخْفِضَ آخَرِينَ" رواه ابن ماجه وصححه ابن حبان.

[28] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، يَقُولُ: "(اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ...)" الحديث. رواه مالك ومسلم.

[29] وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: "(أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)"

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْقُدْرَةِ وَالْيَدَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ [الروم:54]، وَقَالَ: ﴿قَالَ يَا بَلِيسُ مَا مَنَعَكَ

أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِدَّتِي﴾ [ص:75]



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[30] عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: (بِاسْمِ اللَّهِ) ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ، مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ)" رواه مسلم.

[31] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "إِنِّي أَنَا الرِّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم.

[32] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: "إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَخَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَيَبِيدُهُ الْأُخْرَى الْفَيْضُ" أَوْ "الْقَبْضُ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ" متفق عليه.

[33] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا" رواه مسلم.

[34] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بَقَضَتُهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ ص سُبْحَانَهُ

وَتَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿ [الزمر: 67]. متفق عليه.



السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ السَّمْعِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ رَبِّي يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [ص:75]، وَقَالَ:

﴿أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى﴾ [الكهف:26]، وَقَالَ: ﴿لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

أَبْصَرَ بِهِ وَأَسْمَعُ﴾ [الكهف:26]

[35] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتْ حَوْلَهُ بِنْتُثَعْلَبَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْكُو زَوْجَهَا، فَكَانَ يَخْفَى عَلَيَّ كَلَامُهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قَدْ

سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي - إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾

[المجادلة:01]. رواه أحمد والنسائي وأبو ماجه وصححه الحاكم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْبَصَرِ وَالْعَيْنَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [غافر:20]، وَقَالَ: ﴿الرَّيْعَمُ بِأَنَّ اللَّهَ يَرِي﴾ [العلق:14]،

وَقَالَ: ﴿وَلِئَلْصَنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه:39]

[36] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا﴾ [هود:37]، قَالَ:

بَعَيْنِ اللَّهِ وَوَحْيِهِ. رواه الطبري وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات.

[37] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَائِي النَّاسِ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ

تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ

طَائِفَةٌ" متفق عليه.



العَلِيُّ، الْكَبِيرُ، وَأَنَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ الْمَجِيدِ بِذَاتِهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[38] عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا أَنْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ" رواه مسلم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْتِاتِ صِفَةِ الْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَالْحُكْمَ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: 12]، وَقَالَ: ﴿وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ﴾ [الجن: 37]، وَقَالَ: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [الشورى: 04]

[39] عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: "يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، مَا أَفْرَكَ أَنْ يُقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَهَلْ مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ؟ مَا أَفْرَكَ أَنْ يُقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ؟ فَهَلْ شَيْءٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟" قَالَ: فَأَسْلَمْتُ، فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ اسْتَبْشَرَ. رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان.

[40] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي شَيْئًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي جَهَنَّمَ" رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْتِاتِ صِفَةِ الْعُلُوِّ وَالْفَوْقِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعْقِبِي إِنَِّّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعَكُنِّي﴾ [آل عمران: 55]، وَقَالَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ:

﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: 50]، وَقَالَ: ﴿ءَامِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ﴾ [الملك: 16]

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[41] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ بِسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 01]، قَالَ: "سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى" رواه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم.

[42] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، فِي قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيْلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيْلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ عليه السلام مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَذَانِ الْفَيْلَةِ، وَإِذَا ثَمْرُهَا كَالْقَلَالِ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشَى تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ حَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ..." الحديث. متفق عليه.

[43] عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: صَكَكْتُ جَارِيَةً لِي صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَظَّمْ ذَلِكَ عَلَيَّ، فُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: "اِئْتِنِي بِهَا"، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: "أَبَيْنَ اللَّهُ؟" قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: "مَنْ أَنَا؟" قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: "أَعْتِقُهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ" رواه مسلم.

[44] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه الحاكم.



وَهُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ يَعْلَمُهُ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ، وَيَعْلَمُ مَا تُوسِسُ بِهِ نَفْسُهُ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ
الْوَرِيدِ، ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَةٍ إِلَّا رَطَبٌ وَلَا يَاسٍ إِلَّا فِي
كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: 59].

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْمَعِيَةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا لَا تُنَافِي عُلُوَّهُ وَفَوْقِيَّتَهُ

قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ

فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيَّنَمَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: 04]

[45] عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ
تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ" متفق عليه.

[46] وفي رواية لأحمد: "إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ"

[47] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: "مَا بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا مَسِيرَةٌ خَمْسَ مِائَةِ عَامٍ،
وَمَا بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ خَمْسَ مِائَةِ عَامٍ، وَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ مَسِيرَةٌ
خَمْسَ مِائَةِ عَامٍ، وَمَا بَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ مَسِيرَةٌ خَمْسَ مِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ عَلَى الْمَاءِ،
وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ" رواه ابن خزيمة في التوحيد والبيهقي في
الأسماء والصفات بسند جيد.

[48] قَالَ مَالِكٌ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّمَاءِ، وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، لَا يَحُلُو مِنْهُ مَكَانٌ. رواه ابن
عبد البر في التمهيد.



عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَرْشِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾

[هود:07]، وَقَالَ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَبِيرِ﴾ [الأعلى:01]، وَقَالَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ

الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل:26]، وَقَالَ: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج:16] وَقَرَأَ حَمَزُهُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفُ

بِحُفْضِ الدَّلَالِ؛ نَعْتُ لِلْعَرْشِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَجْمَلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة:17]

[49] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالُوا: جَنَّتْكَ لِنَتْفَقَهُ فِي الدِّينِ، وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ، قَالَ: "كَانَ اللَّهُ، وَمَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ" رواه البخاري.

[50] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ؛ إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي" متفق عليه.

[51] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ) متفق عليه.

[52] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "النَّاسُ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ" متفق عليه.

[53] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةٌ سَبْعُ مِائَةِ عَامٍ" رواه أبو داود بسند صحيح.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي اسْتِوَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يونس:03]
 [54] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله أَخَذَ بِيَدِي قَالَ: "يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضَيْنِ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَوْمَ السَّابِعِ..." الحديث.
 رواه النسائي في الكبرى بسند لا بأس به، وأصله عند مسلم.

[55] عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:05]،
 فَكَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ: فَأَطْرَقَ مَالِكٌ بِرَأْسِهِ حَتَّى عَلَاهُ الرَّحْضَاءُ، ثُمَّ قَالَ: الْإِسْتِوَاءُ غَيْرُ
 مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدَعَاةٍ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعًا،
 فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُخْرَجَ. رواه البيهقي في الأسماء والصفات وابن عبد البر في التمهيد.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُرْسِيِّ وَأَنَّهُ غَيْرُ الْعَرْشِ

[56] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة:255]، قَالَ:
 الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ قَدَمَيْهِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ. رواه ابن أبي شيبة في العرش والطبراني
 وصححه الحاكم.

[57] عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَحَدَّهُ
 فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ آيَةٍ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ أَفْضَلَ؟ قَالَ: "آيَةُ الْكُرْسِيِّ، مَا
 السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى
 الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ تِلْكَ الْفَلَاةِ عَلَى تِلْكَ الْحَلْقَةِ" رواه ابن أبي شيبة في العرش والبيهقي في
 الأسماء والصفات بسند فيه ضعف وله شواهد.



وَعَلَى الْمُلْكِ اِحْتَوَى.

وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَالصِّفَاتُ الْعُلَى، لَمْ يَزَلْ بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ، تَعَالَى أَنْ تَكُونَ صِفَاتُهُ مَخْلُوقَةً، وَأَسْمَاؤُهُ مُحَدَّثَةً.

كَلَّمَ مُوسَى بِكَلَامِهِ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ ذَاتِهِ، لَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي اثْبَاتِ صِفَةِ الْمَلِكِ اللَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ [طه:114]، وَقَالَ: ﴿تَبَرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾

[الملك:01]، وَقَالَ: ﴿عِنْدَ مَلِكٍ مُقَدِّرٍ﴾ [القمر:55]، وَقَالَ: ﴿فَسَبَّحْنِ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ

شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس:83]

[58] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَنْ مُلُوكِ الْأَرْضِ" متفق عليه.

[59] عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَامَ فَكَبَّرَ، فَقَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ، وَذُو الْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ"، ثُمَّ افْتَتَحَ الْبَقْرَةَ... الحديث. رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه الحاكم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْكَلَامِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف:143]، وَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ

مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء:86]، وَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء:122]، وَقَالَ: ﴿حَتَّى إِذَا

فُرِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾ [مريم:52]، وَقَالَ: ﴿وَنَدَيْنَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ

الْأَيْمَنِ وَفَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ [مريم:52]



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[60] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: "إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ؛ (أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ)" رواه البخاري.

[61] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ لِلْسَّمَاءِ صَلَصلةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا، فَيُصْعَقُونَ، فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جَبْرِيْلُ، حَتَّى إِذَا جَاءَهُمْ جَبْرِيْلُ فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، فَيَقُولُونَ: يَا جَبْرِيْلُ مَاذَا قَالَ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: الْحَقُّ، فَيَقُولُونَ: الْحَقُّ، الْحَقُّ" رواه أبو داود وصححه ابن حبان.

[62] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "فَيَأْتُونَ مُوسَى صلى الله عليه وسلم، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا... " الحديث. متفق عليه.

[63] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاءَ غُرْلًا بَهْمًا" قَالَ: قُلْنَا: وَمَا بَهْمًا؟ قَالَ: "لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ؛ أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلَا أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، حَتَّى اللَّطْمَةُ" قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ، وَإِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاءَ غُرْلًا بَهْمًا؟ قَالَ: "بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ" رواه أحمد وصححه الحاكم.



الرسالة لابن زيد القيرواني

وَجَلَّى لِلجَبَلِ فَصَارَ دَكًّا مِنْ جَلَالِهِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فَيَبِيدُ، وَلَا صِفَةً لِمَخْلُوقٍ فَيَنْفَدُ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مُنْزَلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: 06]

[64] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْزِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْقِفِ، فَقَالَ: "أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنْعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي" رواه الخمسة وصححه الحاكم.

[65] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا حَطَبَ يَقُولُ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ" رواه مسلم.

[66] عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَالِي مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، وَكَلَامُ اللَّهِ مِنَ اللَّهِ، وَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ. رواه عبد الله بن أحمد في السنة والآجري في الشريعة.

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ التَّجَلِّيِ لِلَّهِ تَعَالَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَبَقًا﴾ [الأعراف: 143]

[67] عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: أَنْبَأَ ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: 143]، قَالَ حَمَادٌ: هَكَذَا؛ وَوَضَعَ الْإِبْهَامَ

عَلَى مَفْصِلِ الْخِنْصِرِ الْأَيْمَنِ، فَقَالَ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ لِثَابِتٍ: تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا؟ فَضَرَبَ ثَابِتٌ

صَدْرَ حُمَيْدٍ ضَرْبَةً بِيَدِهِ، وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُحَدِّثُ بِهِ، وَأَنَا لَا أَحَدِّثُ بِهِ؟ رواه أحمد

والترمذي وصححه الحاكم.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[68] وفي رواية لأحمد: فَقَالَ لَهُ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ: مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: فَضْرَبَ صَدْرَهُ ضَرْبَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ وَمَا أَنْتَ يَا حُمَيْدُ، يُحَدِّثُنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَقُولُ أَنْتَ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ.

[69] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: أَلَا يَتَّبِعُ كُلُّ إِنْسَانٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَمَثَلُ لِصَاحِبِ الصَّلِيبِ صَلِيبُهُ، وَلِصَاحِبِ التَّصَاوِيرِ تَصَاوِيرُهُ، وَلِصَاحِبِ النَّارِ نَارُهُ، فَيَتَّبِعُونَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَيَبْقَى الْمُسْلِمُونَ فَيَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، اللَّهُ رَبُّنَا، وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا، وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ، ثُمَّ يَتَوَارَى، ثُمَّ يَطَّلِعُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، اللَّهُ رَبُّنَا، وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا، وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ"، قَالُوا: وَهَلْ نَرَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟" قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ تِلْكَ السَّاعَةَ، ثُمَّ يَتَوَارَى، ثُمَّ يَطَّلِعُ، فَيَعْرِفُهُمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّبِعُونِي..." الحديث. رواه أحمد والترمذي وأصله في الصحيحين. قال الترمذي: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: "فَيَعْرِفُهُمْ نَفْسَهُ" يَعْنِي يَتَجَلَّى لَهُمْ.

[70] قال الترمذي: وَالْمَذْهَبُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْأَئِمَّةِ مِثْلَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَابْنِ عَيْنَةَ، وَوَكَيْعٍ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّهُمْ رَوَوْا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، ثُمَّ قَالُوا: تُرَوَى هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ.



الرسالة لابن زيد القيرواني

وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَخُلُوهُ وَمُرُّهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ قَدْ قَدَرَهُ اللَّهُ رُبَّنَا، وَمَقَادِيرُ الْأُمُورِ بِيَدِهِ، وَمَصْدَرُهَا عَنْ قَضَائِهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

كِتَابُ الْقَدَرِ

بَابُ وُجُوبِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب:38]، وَقَالَ: ﴿وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا

كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال:42]

[71] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْقَدَرِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ (48) إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ (49) [القمر:48-49]. رواه مسلم.

[72] عَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "لَنْ يُؤْمِنَ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ؛ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَيُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ" رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

[73] عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رضي الله عنه فَقُلْتُ لَهُ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ الْقَدَرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي، قَالَ: "لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذْبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ"، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَ ذَلِكَ.



الرسالة لابن زيد القيرواني

عَلِمَ كُلَّ شَيْءٍ قَبْلَ كَوْنِهِ، فَجَرَى عَلَى قَدَرِهِ، لَا يَكُونُ مِنْ عِبَادِهِ قَوْلٌ وَلَا عَمَلٌ إِلَّا وَقَدْ قَضَاهُ وَسَبَقَ عِلْمُهُ بِهِ، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: 14]، يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ فَيُخَذُّهُ بِعَدْلِهِ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَيُؤَقِّفُهُ بِفَضْلِهِ، فَكُلُّ مُسَيَّرٍ بِتَيْسِيرِهِ إِلَى مَا سَبَقَ مِنْ عِلْمِهِ وَقَدَرِهِ مِنْ شَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[74] عَنْ طَاوُسِ الِيمَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: "كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ"، قَالَ طَاوُسٌ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَبِيرُ" رواه مالك ومسلم من طريقه.

بَابُ مَرَاتِبِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ

الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى وَالثَّانِيَّةُ؛ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلِمَ أَحْوَالَ الْخَلْقِ ثُمَّ كَتَبَ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: 03]، وَقَالَ: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلُ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الأنفال: 42]، وَقَالَ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنفال: 42]

[75] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْلِمَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ فَقَالَ: "نَعَمْ"، قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: "كُلُّ مُسَيَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ" متفق عليه.

[76] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ" متفق عليه.

[77] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِإِبْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

يَقُولُ: "إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ" يَا بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي مَوَاضِعِ تَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى التَّابِعِ لِعِلْمِهِ

[78] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ" رواه مسلم.

[79] عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا أَخَذَ

رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿﴾ [الأعراف: 172] فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْهَا، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ"، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ الْعَمَلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ" رواه مالك ومن طريقه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه وصححه ابن حبان والحاكم.



تَعَالَى أَنْ يَكُونَ فِي مُلْكِهِ مَا لَا يُرِيدُ، أَوْ يَكُونَ لِأَحَدٍ عَنْهُ غَيٌّ، أَوْ يَكُونَ خَالِقٌ لِشَيْءٍ إِلَّا هُوَ،

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[80] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا" متفق عليه.

[81] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَمْشِي فِي النَّاسِ وَقَدْ رُفِعَ فِي الْأَمْوَاتِ، ثُمَّ قَرَأَ

هَذِهِ الْآيَةَ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ 3 فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ

حَكِيمٍ 4 [الدخان: 03-04]، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: "يُفْرَقُ فِيهَا أَمْرُ الدُّنْيَا مِنَ السَّنَةِ إِلَى

السَّنَةِ" رواه الطبري وصححه الحاكم.

[82] عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي قَوْلِهِ: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: 29]، قَالَ: "مِنْ

شَأْنِهِ أَنْ يَغْفِرَ ذَنْبًا، وَيُفْرَجَ كَرْبًا، وَيَرْفَعُ قَوْمًا، وَيَضَعُ آخَرِينَ" رواه ابن ماجه

وصححه ابن حبان.



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

رَبُّ الْعِبَادِ، وَرَبُّ أَعْمَالِهِمْ، وَالْمُقَدِّرُ لِحُكَايَتِهِمْ وَأَجْلَاهُمْ. (1)

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ وَالرَّابِعَةُ؛ أَنَّ أَفْعَالَ الْخَلْقِ إِنَّمَا تَقَعُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِرَادَتِهِ وَخَلْقِهِ هَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ (28) ﴿وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (29)

[التكوير: 28-29]، وَقَالَ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ [الأنعام: 112]، وَقَالَ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا ابْتَدَعُوا

وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: 253]، وَقَالَ: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: 62]، وَقَالَ:

﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: 96]

[83] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ،

اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ"، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ:

﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ﴾ [القمر: 45]. رواه البخاري.

[84] عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَصْنَعُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنَعَتُهُ"، وَتَلَا بَعْضُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ:

﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: 96]. رواه البخاري في خلق أفعال العباد وصححه الحاكم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَدَرِيَّةِ

[85] عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَاثِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتَبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّهُ سَبِكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَكْذِبُونَ بِالْقَدَرِ" رواه الخمسة إلا النسائي

وصححه الحاكم.

[86] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا

تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ" رواه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[87] عَنْ مَالِكٍ قَالَ: مَا أَضَلَّ مَنْ كَذَّبَ بِالْقَدْرِ، لَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَنَكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن:02]، لَكَفَى بِهَا حُجَّةً. رواه البيهقي في

القضاء والقدر.

[88] مَالِكٌ: عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

فَقَالَ: مَا رَأَيْكَ فِي هَؤُلَاءِ الْقَدَرِيَّةِ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْي أَنْ تَسْتَتِيبَهُمْ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا

عَرَضْتَهُمْ عَلَى السَّيْفِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: وَذَلِكَ رَأْيِي، قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ

رَأْيِي.

[89] فِي النُّوَادِرِ وَالزِّيَادَاتِ: مِنْ سَمَاعِ أَشْهَبَ: قَالَ مَالِكٌ: الْقَدَرِيَّةُ قَوْمٌ سُوءٌ فَلَا

تُخَالِطُوهُمْ، وَلَا تُصَلُّوا وَرَاءَهُمْ، وَإِنْ جَامَعْتُمُوهُمْ فِي نَعْرِ فَأُخْرِجُوهُمْ مِنْهُ.

[90] عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرْظِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْأَبْهَرِيِّ كِتَابَ

شَرَحِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ؛ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْقَدَرِيَّةِ: يُسْتَتَابُونَ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا،

فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ الْقَدَرِيَّةُ عِنْدَ مَالِكِ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ هَذَا؟ فَقَالَ: رَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْهُ

أَنَّهُ قَالَ: الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقِ الْمَعَاصِي، وَرَوَى عَنْهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَنَّهُمُ الَّذِينَ

يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ الشَّيْءَ قَبْلَ كَوْنِهِ. رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل

السنة والجماعة.



الْبَاعِثُ الرُّسُلَ إِلَيْهِمْ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ.

ثُمَّ خَتَمَ الرِّسَالَةَ وَالنِّدَارَةَ وَالنُّبُوَّةَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ آخِرَ الْمُرْسَلِينَ بِشِيرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى

إِحْكَامِ الدَّلَالَةِ لِأَحْكَامِ الرِّسَالَةِ

كِتَابُ الْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ وَالْكِتَابِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: 165]،

وَقَالَ: ﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: 285]، وَقَالَ: ﴿نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا

بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ۗ مِّن قَبْلِ هُدَىٰ لِلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: 03-04]، وَقَالَ:

﴿وَقُلْ - أَمِنْتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ﴾ [الشورى: 15]

[91] عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلَ

ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنذِرِينَ" متفق عليه.

[92] عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ" متفق عليه.

[93] عَنِ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْفَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعُ، وَأُعْطِيَتْ

مَكَانَ الزَّبُورِ الْمَثْنِ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِ، وَفُضِّلَتْ بِالْمُفْصَلِ" حديث

حسن رواه أحمد والطبراني بسند بل بأس به.

بَابُ خَتَمِ النُّبُوَّةِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾

[الأحزاب: 38]، وَقَالَ: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا

عَلَيْهِ﴾ [المائدة: 48]



اللَّهُ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ الْحَكِيمَ، وَشَرَحَ بِهِ دِينَهُ الْقَوِيمَ، وَهَدَى بِهِ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. (1)

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[94] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوْلَ؟ قَالَ: "آدَمُ"، قَالَ: "أَوْنَبِيِّ كَانَ آدَمُ"، قَالَ: "نَعَمْ، نَبِيِّ مُكَلَّمٍ، خَلَقَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ رُوحَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: يَا آدَمُ قُبَلًا"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ وَفِي عِدَّةِ الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: "مِائَةٌ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، الرَّسُولُ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثٌ مِائَةٌ وَخَمْسَةٌ عَشَرَ، جَمًّا غَفِيرًا" رواه أحمد واللفظ له وصححه الحاكم وابن حبان وفي سنده ضعف.

[95] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ" متفق عليه.

[96] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ" رواه مسلم.

[97] عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي" رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

بَابُ حُقُوقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾
[النور: 63]، وَقَالَ: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾

أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿ [المائدة: 48]



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[98] عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ" متفق عليه.

[99] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ" متفق عليه.

[100] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَا أَبِي؟ قَالَ: "مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي" رواه البخاري.

[101] عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْشِي شِبَعَانًا عَلَىٰ أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ"

[102] وفي رواية: "أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ" رواه أحمد واللفظ له وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

[103] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ" رواه أحمد وأبو داود بسند جيد.

[104] عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ" رواه البخاري.



الرسالة لابن زيد القيرواني

وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ يُمُوتُ، كَمَا بَدَأَهُمْ يَعُودُونَ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

كِتَابُ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران:185]،

وَقَالَ: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى﴾ [طه:15]

[105] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَخَّجَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَاتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ" رواه مسلم.[106] عَنْ هَانِيٍّ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ يَبْكِي حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَذْكُرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَلَا تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ" قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْطَعُ مِنْهُ" رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي قِيَامِ السَّاعَةِ وَبَعَثِ النَّاسِ وَحَشْرِهِمْ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى﴾ [طه:15]، وَقَالَ:

﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَذَا يَوْمَ الْبَعْثِ

وَلَكِنَّا كُنَّا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الروم:5]، وَقَالَ: ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف:47]

[107] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ" رواه مسلم.

الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ ضَاعَفَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْحَسَنَاتِ، وَصَفَحَ لَهُم بِالْتَّوْبَةِ عَنْ كِبَائِرِ السَّيِّئَاتِ،
وَعَفَّرَ لَهُم الصَّغَائِرَ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ، وَجَعَلَ مَنْ لَمْ يَتُبْ مِنْ الْكِبَائِرِ صَائِرًا إِلَى مَشِيئَتِهِ، ﴿إِنَّ
اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]، وَمَنْ عَاقَبَهُ بِنَارِهِ أَخْرَجَهُ مِنْهَا
بِإِيمَانِهِ فَأَدْخَلَهُ بِهِ جَنَّتَهُ، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 07].

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[108] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يَنْفُخُ فِي الصُّورِ، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ
وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى
أَخَذَ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحْوَسَبِ بِصَعْفَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي" متفق عليه.
[109] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يُخْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً، عُرَاةً،
عُرْلًا، كَمَا خُلِقُوا"، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾
[الأنبياء: 104]، وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى مِنَ الْخَلَائِقِ إِبْرَاهِيمُ" متفق عليه.

[110] عَنْ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ، فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ؛
فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَمَامًا"، قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ. رواه مسلم.

[111] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا
ظِلُّهُ، إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا
فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي
أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ
اللَّهَ خَالِيًا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ" متفق عليه.



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَيُخْرِجُ مِنْهَا بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ شَفَعَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء:28]، وَقَالَ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا

بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة:255]، وَقَالَ: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة:254]،

وَقَالَ: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [البقرة:254]

[112] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: "لَقَدْ ظَنَنْتُ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ" رواه البخاري.

[113] عَمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُخْرِجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ" رواه البخاري.

[114] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا" متفق عليه واللفظ لمسلم.

[115] عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي"، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: فَقَالَ لِي جَابِرٌ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ فَمَا لَهُ وَلِلشَّفَاعَةِ. رواه الترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

[116] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُشَفَّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ" رواه أبو داود وصححه ابن حبان.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[117] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِذَا فَرَغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، يَفْقِدُ الْمُؤْمِنُونَ رِجَالًا كَانُوا مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِمْ، وَيُزَكُّونَ بِزَكَاتِهِمْ، وَيَصُومُونَ صِيَامَهُمْ، وَيَحْجُونَ حَجَّهُمْ، وَيَعُزُّونَ عَزْوَهُمْ، وَيَقُولُونَ: أَيُّ رَبَّنَا، عِبَادٌ مِنْ عِبَادِكَ كَانُوا مَعَنَا فِي الدُّنْيَا يُصَلُّونَ صَلَاتَنَا، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَنَا، وَيَصُومُونَ صِيَامَنَا، وَيَحْجُونَ حَجَّنَا، وَيَعُزُّونَ عَزْوَنَا لَا نَرَاهُمْ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا إِلَى النَّارِ، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْهُمْ فَأَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَيَجِدُوهُمْ قَدْ أَخَذَتْهُمُ النَّارُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَاهِمُ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى قَدَمِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى رُكْبَتِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَرَزَتْهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى تَدْيِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَلَمْ تَغْشَ الْوُجُوهَ، فَيَسْتَحْرِجُوهُمْ مِنْهَا فَيُطْرَحُونَ فِي مَاءِ الْحَيَاةِ"، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْحَيَاةُ؟ قَالَ: غُسْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الزَّرْعَةُ فِي عُثَاءِ السَّبِيلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ الْأَنْبِيَاءُ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا فَيُخْرِجُوهُمْ مِنْهَا" قَالَ: "ثُمَّ يَتَحَنَّنُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَمَا يَزُكُّ فِيهَا عَبْدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا أَخْرَجَهُ مِنْهَا" رواه أحمد وأصله في الصحيحين.

بَابُ مَا يَخْتَصُّ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ الشَّفَاعَةِ

[118] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا، يَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ أَشْفَعُ لَنَا، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَذَلِكَ يَوْمٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ" رواه البخاري والنسائي في الكبرى والسياق له.



وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَدَحَلَقَ الْجَنَّةَ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[119] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا"

[120] وفي رواية: قَالَ: "آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتِحْ، فَيَقُولُ الْحَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ" رواه مسلم.

[121] عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَعْضُبُ لَكَ؟ قَالَ: "نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ" متفق عليه.

[122] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ، فَقَالَ: "لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ" متفق عليه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَوْجُودَتَانِ الْآنَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ

لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران:133]، وَقَالَ: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران:131]

[123] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَ جِبْرِيلُ: اذْهَبْ فَاَنْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَانْظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ فَاَنْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَانْظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ" قَالَ: "فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

النَّارَ قَالَ: يَا جَبْرِيلُ اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا، فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جَبْرِيلُ، اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا" رواه أحمد والثلاثة وصححه ابن جبان والحاكم.

[124] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ" رواه البخاري.

[125] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَاشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ؛ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهَوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ" رواه مالك والشيخان.

[126] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوتِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبَّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَرَّتُهُمْ، قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِذَا أَنْتِ رَحِمْتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِذَا أَنْتِ عَذَّبِي أَعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ، فَهِنَالِكَ تَمْتَلِي، وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا" متفق عليه.



فَأَعَدَّهَا دَارَ خُلُودٍ لِأَوْلِيَائِهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُودِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَعَدَمِ فَنَائِهِمَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الأنهارُ خُلْدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا﴾ [النساء:122]، وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى

عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُحْيَفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾ [فاطر:36]

[127] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ

تَصِحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا

تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا"، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُودُوا أَنْ

تِلْكَ الْجَنَّةُ أُرِشْتُمْوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف:43] رواه مسلم.

[128] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ

النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، كُلُّ

خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ" متفق عليه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ 95 ﴿دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ [النساء:96]

[129] عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "جَنَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ آيَبْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا،

وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آيَبْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءُ

الْكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ" متفق عليه.

[130] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ

كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الأَرْبَعَةُ، وَمِنْ

فَوْقَهَا يَكُونُ الْعَرْشُ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفِرْدَوْسُ" رواه أحمد والترمذي وصححه الحاكم.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

[131] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا، بَلَدَهُ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ"، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:17]. متفق عليه.

[132] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى إِيْتِهِمْ كَأَشَدُّ كَوَكَبِ إِضَاءَةٍ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مُحُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ حَمِيمَا مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، لَا يَسْتَقْمُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْصُقُونَ، آيَتُهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَأَمْسَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَوَقُودُ حِمَامِهِمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ" متفق عليه.

[133] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ"، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: فَإِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "حَاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقُ يَفِيضُ مِنْ جِلْدِهِ، فَإِذَا بَطْنُهُ قَدْ ضَمُرَ" رواه أحمد وصححه ابن حبان.

[134] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبَاسُ، لَا تَبَلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَفْقَى شَبَابُهُ" رواه مسلم.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[135] عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً حَرِيرًا، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: "أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ" متفق عليه.

[136] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَصْأَتِ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَّتْهُ رِيحًا، وَلَنْصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا" رواه البخاري.

[137] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: "بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ" متفق عليه.

[138] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ" رواه البخاري.

[139] عَنْ عُنْبَةَ بِنِ عَزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ فِي حُطْبَتِهِ: "لَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصْرَاعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلِيَّاتَيْنِ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطِيطٍ مِنَ الزَّحَامِ" رواه مسلم.

[140] عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ، وَبَحْرَ الْعَسَلِ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ، وَبَحْرَ الْحَمْرِ، ثُمَّ تُشَقَّقُ الْأَهْأَارُ بَعْدُ" رواه أحمد والترمذي وصححه.



وَأَكْرَمَهُمْ فِيهَا بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[141] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قَبَابُ الدَّرِّ الْمُجَوَّفِ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثُرُ، الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، فَإِذَا طِينُهُ أَوْ طَبِيبُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ" رواه البخاري.

[142] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿وِظَلِّ مَمْدُودٍ﴾ [الواقعة:30]، وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ" رواه البخاري.

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِكْرَامِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق:35]، وَقَالَ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ﴾ (22) إِلَى

رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿23﴾ [القيامة:22-23]

[143] عَنْ صُهَيْبِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَرِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ"، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:26]. رواه مسلم.

[144] عَنْ جَبْرِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قَالَ: "إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَافْعَلُوا" متفق عليه.



وَهِيَ الَّتِي أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمُ نَبِيَّهُ وَخَلِيفَتُهُ إِلَى أَرْضِهِ بِمَا سَبَقَ فِي سَابِقِ عِلْمِهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[145] عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: "(اللَّهُمَّ بَعْلَمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيَيْتَنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّيْتَنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، أَسْأَلُكَ خَشْيَتِكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَلَدَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَاءِ مُضِرَّةٍ، وَمِنْ فِتْنَةِ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيْنًا بَرِينَةً الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيَيْنَ)" رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْجَنَّةَ الَّتِي أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمُ عليه السلام هِيَ جَنَّةُ الْخُلْدِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ⁽³⁵⁾﴾ فَأَزَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَعَرٌّ وَمَنْعٌ إِلَى حِينٍ ⁽³⁶⁾﴾ [البقرة: 35-36]

[146] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى؛ قَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَعْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَفْتَلَوْمُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ" رواه مالك والشيخان.

[147] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدِيثَهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يُجْمَعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا، اسْتَفْتَحْنَا لَنَا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: هَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذَنْبُ أَبِيكُمْ آدَمَ لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ..." الحديث. رواه مسلم.



الرسالة لابن زيد القيرواني

وَأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ النَّارَ، فَأَعَدَّهَا دَارَ خُلُودٍ لِمَنْ كَفَرَ بِهِ، وَالْحَدَّ فِي آيَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَجَعَلَهُمْ مَحْجُوبِينَ عَن رُؤْيَيْهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ

[148] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يُوتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ

أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُوهَا" رواه مسلم.

[149] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "نَارُ بَنِي آدَمَ الَّتِي يُوقَدُونَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ

جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ"، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، قَالَ: "إِنَّمَا فَضِلْتُ عَلَيْهَا

بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا" رواه مالك والشيخان.

[150] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "تَدْرُونَ

مَا هَذَا؟" قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا،

فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا" رواه مسلم.

[151] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "تَخْرُجُ عُقُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهَا

عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ، وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ، يَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ؛ بِكُلِّ

جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِالْمُصَوِّرِينَ" رواه أحمد والترمذي

وقال حسن صحيح.

[152] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ائْتَمُوا اللَّهَ حَقَّ

تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنْ

الرِّقْقَوْمِ قُطِرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ

طَعَامَهُ" رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم.



الرسالة لابن أبي زييد القيرواني

وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[153] عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْفُوتِهِ" رواه مسلم.

[154] عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ، عَلَى أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ وَالْقَمْقَمُ" متفق عليه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي مَجِيءِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِفَصْلِ الْقَضَاءِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمْرِ وَالْمَلَائِكَةُ وَفُضِيَ الْأُمُورَ إِلَى

اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: 210]، وَقَالَ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: 22]

[155] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِمِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ قِيَامًا أَرْبَعِينَ سَنَةً، شَاخِصَةً أَبْصَارُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، يَنْتَظِرُونَ فَصْلَ الْقَضَاءِ، فَيَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ مِنَ الْعَرْشِ إِلَى الْكُرْسِيِّ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَمْ تَرْضَوْا مِنْ رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا أَنْ يُؤَيِّيَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ مَا كَانَ يَتَوَلَّى وَيَعْبُدُ فِي الدُّنْيَا؟ أَلَيْسَ ذَلِكَ عَدْلًا مِنْ رَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَلْيَنْطَلِقْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ وَيَتَوَلَّوْنَ فِي الدُّنْيَا...". الحديث. رواه عبد الله بن أحمد في السنة والطبراني في الكبير واللفظ له وصححه الحاكم.



لِعَرَضِ الْأُمَمِ وَحِسَابِهَا، وَعُقُوبَتَيْهَا، وَتَوَائِبِهَا.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[156] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: "هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟" قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟" قَالُوا: لَا، قَالَ: "فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يُخْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانَنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا... الحديث. متفق عليه.

[157] ولهما عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه نحوه، وفيه: "حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاكُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَيْهِمْ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا"

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَرَضِ وَالْحِسَابِ وَالْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: 18]، وَقَالَ: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ

نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [إبراهيم: 51]

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[158] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ"، فَعُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِۦٓ ۖ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الانشقاق:08]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَاقِشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أُعَذِّبَ" متفق عليه.

[159] عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكْلِمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ" متفق عليه.

[160] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرْهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيُّ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُمَا عَلَيَّ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ، فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْۗ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود:18]" متفق عليه.

[161] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَضَحِكَ، فَقَالَ: "هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكَ؟" قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجْرِنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ يَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهودًا" قَالَ: "فِيحْتَمُّ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، ثُمَّ يُخَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أَنَا ضِلُّ" رواه مسلم.



وَتَوْضَعُ الْمَوَازِينِ لَوْزِنِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ، ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المؤمنون:102].

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[162] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةَ، وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ" رواه النسائي بسند صحيح.

[163] عَنِ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ" رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

[164] عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: "لَتُؤَدَّنَ الْحَقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنََاءِ" رواه مسلم.

[165] عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه، قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟" قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ" رواه مسلم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمِيزَانِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوِزْنَ يُوزِنُهُ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ⁸ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ⁹ [الأعراف:18]، وَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ، فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف:105]

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[166] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ؛ (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ)" متفق عليه.

[167] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ أَثْقَلَ مَا وُضِعَ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُلُقٌ حَسَنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يُبْعِضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيءَ" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان.

[168] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ سَيُخَالِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كِتَابِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَاكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزَنِّكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتْ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ" رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

[169] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَرِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، افْرَأُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: 105]" متفق عليه.



الرسالة لابن زيد القيرواني

وَيُؤْتُونَ صَحَائِفَهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ، فَ ﴿مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ 7 ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ 8 ﴿[الانشقاق]، وَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَأُولَئِكَ يَصَلُونَ سَعِيرًا.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي صَحَائِفِ الْأَعْمَالِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ 10 ﴿كِرَامًا كَتِيبِينَ﴾ 11 ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ 12 ﴿[الانفطار]، وَقَالَ:

﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ لِرَبِّهِ طَائِرَةٌ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ 13 ﴿إِقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى

بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ 14 ﴿[الإسراء]

[170] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ" متفق عليه.

[171] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ صَاحِبَ الشِّمَالِ لِيَرْفَعُ الْقَلَمَ سِتِّ سَاعَاتٍ عَنِ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ الْمُخْطِئِ أَوْ الْمُسِيءِ، فَإِنْ نَدِمَ وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ مِنْهَا أَلْقَاهَا، وَإِلَّا كُتِبَتْ وَاحِدَةً" حديث حسن رواه الطبراني والبيهقي في الشعب.

[172] عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، فَأَمَّا عَرَضَتَانِ فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرٌ، وَأَمَّا الْعَرَضَةُ الثَّلَاثَةُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ فِي الْأَيْدِي، فَآخِذٌ بِيَمِينِهِ وَآخِذٌ بِشِمَالِهِ" رواه الترمذي.

[173] ورواه أحمد وابن ماجه عن الحسن، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه مرفوعاً، ورواه ابن المبارك في الزهد عن الحسن، عَنْ أَبِي مُوسَى قَوْلَهُ، قَالَ الدارقطني: الموقوف هو الصحيح. وقال الترمذي: ولا يصح من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ولا من أبي موسى.



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَأَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ، يَجُوزُهُ الْعِبَادُ بِقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، فَنَاجُونَ مُتَقَاتُونَ فِي سُرْعَةِ النَّجَاةِ عَلَيْهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَقَوْمٌ أَوْبَقْتُهُمْ فِيهَا أَعْمَالُهُمْ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[174] وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَصَاتٍ؛ عَرَصَتَانِ مَعَاذِرُ وَخُصُومَاتٌ، وَالْعَرِضَةُ الثَّلَاثَةُ تَطِيرُ الصُّحُفُ فِي الْأَيْدِي. موقوف صحيح الإسناد رواه الطبري.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الصِّرَاطِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا 71﴾ ثُمَّ تَنَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا 72﴾ [مرم]

[175] عَنْ السُّدِّيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مرم: 71]، فَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، فَأَوْهَمُ كَلْمَحِ الْبَرْقِ، ثُمَّ كَالرِّيحِ، ثُمَّ كَحُضْرِ الْفَرَسِ، ثُمَّ كَالرَّكَبِ فِي رَحْلِهِ، ثُمَّ كَشَدِّ الرَّجْلِ، ثُمَّ كَمَشِيهِ" رواه الترمذي وحسنه وصححه الحاكم.

[176] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "...ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ"، فُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: "مَدْحَصَةٌ مَرْلَةٌ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ، وَحَسَكَةٌ مُفْلَطَحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عَقِيفَاءُ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَحْدُوشٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا...". متفق عليه.

[177] وَفِي لَفْظٍ لِمَسْلَمٍ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْجَسْرَ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدٌ مِنَ السِّيفِ.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[178] ولهما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "فِيصْرَبِ الصِّرَاطِ بَيْنَ ظَهْرَائِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأُمَّتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟" قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "فِيهَا مِثْلُ شَوْكَ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَاهِمُ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُوبِقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْرَدُلُ ثُمَّ يَنْجُو"

[179] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "فِيكَشَفُ عِنْدَ ذَلِكَ عَنِ سَاقٍ، فَيَخْرُونَ مَنْ كَانَ لِظَهْرِهِ طَبَقًا سَاجِدًا، وَيَبْقَى قَوْمٌ ظُهُورُهُمْ كَصِيَاصِيِ الْبَقْرِ، يُرِيدُونَ السُّجُودَ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ، ثُمَّ يُؤْمَرُونَ فَيَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ، فَيُعْطُونَ نُورَهُمْ عَلَى قَدْرِ أَعْمَاهِمُ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورَهُ مِثْلَ الْجَبَلِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورَهُ فَوْقَ ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورَهُ مِثْلَ النَّخْلَةِ بِيَمِينِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى دُونَ ذَلِكَ بِيَمِينِهِ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ ذَلِكَ مَنْ يُعْطَى نُورَهُ عَلَى إِبْهَامِ قَدَمِهِ يُضِيءُ مَرَّةً، وَيُطْفِئُ مَرَّةً، فَإِذَا أَضَاءَ قَدَمُهُ، وَإِذَا طُفِئَ قَامَ، فَيَمُرُّ وَبِمُرُونَ عَلَى الصِّرَاطِ، وَالصِّرَاطُ كَحَدِّ السِّيفِ، دَحْضُ مَزَلَّةٍ، فَيُقَالُ: انْجُوا عَلَى قَدْرِ نُورِكُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَانْقِضَاضِ الْكَوْكَبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالطَّرْفِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالرِّيحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَشَدِّ الرَّجْلِ، وَيَرْمُلُ رَمَلًا، فَيَمُرُّونَ عَلَى قَدْرِ أَعْمَاهِمُ حَتَّى يَمُرَّ الَّذِي نُورُهُ عَلَى إِبْهَامِ قَدَمِهِ يَجُرُّ يَدًا وَيُعَلِّقُ يَدًا، وَيَجُرُّ رِجْلًا وَيُعَلِّقُ رِجْلًا، وَتَضْرِبُ جَوَانِبُهُ النَّارُ" قَالَ: "فَيَخْلَصُونَ، فَإِذَا خَلَصُوا قَالُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنْكَ بَعْدَ الَّذِي أَرَانَاكَ، لَقَدْ أَعْطَانَا اللَّهُ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا" رواه عبد الله بن أحمد في السنة والطبراني في الكبير وصححه الحاكم واللفظ له.



الرسالة لابن زيد القيرواني

وَالْإِيمَانُ بِحَوْضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَرُدُّهُ أُمَّتُهُ، لَا يَطْمَأُ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ، وَيُدَادُ عَنْهُ مَنْ بَدَّلَ وَعَيَّرَ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَوْضِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾ [الكوثر: 01]

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، إِذْ أَخْفَى إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فُئِلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ سُوْرَةٌ"، فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾ ① فَصَلَ لِرَبِّكَ وَأَحْمَرَ ② إِبْرَاقَ شَانِيَتِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ③، ثُمَّ قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟" فُئِلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "فَإِنَّهُ هَرٌّ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ بَعْدَكَ" رواه مسلم.

[180] عَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ" متفق عليه.

[181] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَرُدُّ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضَ، وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ"، قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتَعْرِفُنَا؟ قَالَ: "نَعَمْ، لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ؛ تَرِدُونَ عَلَيَّ غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ" رواه مسلم.

[182] عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِبْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَطْمَأُ أَبَدًا" متفق عليه.

[183] عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ شَرَابِ الْحَوْضِ، فَقَالَ: "أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ" رواه مسلم.



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَإِخْلَاصٌ بِالْقَلْبِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، يَزِيدُ بِزِيَادَةِ الْأَعْمَالِ، وَيَنْقُصُ بِنَقْصِهَا، فَيَكُونُ فِيهَا النَّقْصُ، وَبِهَا الزِّيَادَةُ، وَلَا يَكْمُلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِالنَّبِيَّةِ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنَبِيَّةٌ إِلَّا بِمُؤَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ. وَأَنَّ الشُّهَدَاءَ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، وَأَرْوَاحُ أَهْلِ السَّعَادَةِ بَاقِيَةٌ نَاعِمَةٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ، وَأَرْوَاحُ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ مُعَذَّبَةٌ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي حَيَاةِ الْبَرْزَخِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: 169]

[184] عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي

سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: 169]، قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ حُضِرٍ، هَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ إِطْلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا" رواه مسلم.

[185] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يَغْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يُبْعَثُهُ" رواه مالك والخمسة إلا أبا داود وصححه ابن حبان.



وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ، وَيُسْأَلُونَ، ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: 27].

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[186] مَالِك: عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ؛ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ" ورواه الشيخان من طريقه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ وَعَذَابِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: 27]، وَقَالَ: ﴿وَحَاقَ بِئَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿45﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿46﴾﴾ [غافر]

[187] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾" [إبراهيم: 27]، نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم متفق عليه.

[188] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: "اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ"، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلِكُ الْمَوْتِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَجْلِسَ



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، فَتَخْرُجُ تَسِيلٌ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا، فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الْحُنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطِيبٍ نَفْحَةٍ مِنْكَ وَجَدْتَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهَوْا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، فَيَشِيعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عَلِمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ، فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيَنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوحِهَا، وَطَيْبِهَا، وَيُفْسَخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيْبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِّرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهَكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحِ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي، وَمَالِي"، قَالَ: "وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُوْدُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسُوْحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتَهَا النَّفْسُ الْحَيِيَّةُ، أَخْرَجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ، فَتَفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ، فَيَنْتَرِعُهَا كَمَا يُنْتَرِعُ السَّفُودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوْحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّ رِيحَ حَيْفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمْرُونَ بِهَا عَلَى مَالٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْحَيِيْتُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بَاقِبِحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَمَلُ فِي سَرِّ الْخَيْطِ﴾ [الأعراف: 40]،

"فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سَجِينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَطُطِحَ رُوحُهُ طَرَحًا"، ثُمَّ قَرَأَ:

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾

[الحج: 31]، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيَجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ:

هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا

الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ، هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ،

فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا، وَسَمُومِهَا، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ

حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ

بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهَكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ،

فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْحَيِيْتُ، فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ" رواه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم.



وَأَنَّ عَلَى الْعِبَادِ حَفْظَةَ، يَكْتُبُونَ أَعْمَاهُمْ، وَلَا يَسْتَفْطُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ عِلْمِ رَبِّهِمْ، وَأَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَفْبِضُ الْأَرْوَاحَ بِإِذْنِ رَبِّهِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

كِتَابُ الْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ (19) ﴿يَسْبَحُونَ اللَّيْلَ

وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ (20) [الأنبياء: 27]، وَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ

رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنِي وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ [فاطر: 01]

[189] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجِنُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ" رواه مسلم.

[190] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ بَرَأْنَا مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: 18]، قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتْمِائَةُ جَنَاحٍ. متفق عليه.

[191] عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُسْنِدًا ظَهَرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ" رواه مسلم.

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ أَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ وَوُطْأَنِفِهِمْ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ

لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 98]، وَقَالَ: ﴿وَنَادُوايَمْنُكَ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [البقرة: 98]، وَقَالَ: ﴿وَالنَّزِعَاتِ

عَرَفًا﴾ (1) ﴿وَالنَّشِيطَاتِ نَشْطًا﴾ (2) ﴿وَالسَّيِّحَاتِ سَبْحًا﴾ (3) ﴿فَالسَّيِّدَاتِ سَبْقًا﴾ (4) ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ (5) [النازعات]



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[192] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: "اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" رواه مسلم.

[193] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيْلُ، وَكَانَ جِبْرِيْلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيْلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. متفق عليه.

[194] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ، وَلِلْآخَرِ: النَّكِيرُ..." الحديث. رواه الترمذي وصححه ابن حبان.

[195] عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي قَالَا: وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيمُ الْمَرْآةِ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُشُهَا وَيَسْعَى حَوْهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ حَازِنٌ جَهَنَّمَ" رواه البخاري.

[196] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ حَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ حَزَنَةٍ بَابٍ: أَيُّ فُلٍّ، هَلُمَّ"، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ" متفق عليه.

[197] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمَلَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي



[قال الشيخ رحمه الله قبل: **وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَإِخْلَاصٌ بِالْقَلْبِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ.**

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بَعْشَرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ" متفق عليه.

[198] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ" متفق عليه.

كِتَابُ جَامِعِ الْإِيمَانِ

بَابُ مَا يَدْخُلُ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: 07]، وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: 15]

[199] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "سَلُونِي"، فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: "لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ"، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتَابِهِ، وَلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ" ... الحديث. متفق عليه.

[200] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "شَهَادَةُ أَنْ لَا



يَزِيدُ بِزِيَادَةِ الْأَعْمَالِ، وَيَنْقُصُ بِنَقْصِهَا، فَيَكُونُ فِيهَا النَّقْصُ، وَبِهَا الزِّيَادَةُ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ" رواه أبو داود وهو في الصحيحين مطولا.

[201] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" متفق عليه واللفظ لمسلم.

[202] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ. رواه عبد الله بن أحمد في السنة والآجري في الشريعة.

[203] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ وَالْإِقْرَارُ وَالْعَمَلُ. رواه عبد الله بن أحمد في السنة وابن بطة في الإبانة.

بَابُ مَا جَاءَ فِي زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنَقْصَانِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ [التوبة]

[204] عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ" رواه أبو داود يستد جيد.

[205] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم.



وَلَا يَكْمُلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا قَوْلُ وَعْمَلٍ إِلَّا بِالنِّيَّةِ، وَلَا قَوْلُ وَعْمَلٍ وَنِيَّةٍ إِلَّا بِمُؤَافَقَةِ السُّنَّةِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[206] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" رواه مسلم.

[207] عَنْ إِسْحَاقَ الْقُرَوِيِّ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح:04]، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخْرِجُ الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِكَ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكَ﴾ [البقرة:260]، قَالَ: فَطَمَأْنِنَتْ قَلْبُهُ زِيَادَةً فِي إِيمَانِهِ. رواه أبو أحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث.

بَابُ مَا جَاءَ فِي شُرُوطِ قَبُولِ الْأَعْمَالِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَسْأَلُوكُمْ بِأَعْمَالِكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك:01]

[208] عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ" رواه النسائي وحسنه العراقي.

[209] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ" متفق عليه واللفظ لمسلم.

[210] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما قَالَا: لَا يَنْفَعُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٌ إِلَّا بِقَوْلٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعْمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا نِيَّةٌ إِلَّا بِمُؤَافَقَةِ السُّنَّةِ. رواه الآجري في الشريعة وابن بطة في الإبانة.



وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ ضَاعَفَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْحَسَنَاتِ.

وَصَفَحَ لَهُمْ بِالتَّوْبَةِ عَنْ كَبَائِرِ السَّيِّئَاتِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ لِلْمُؤْمِنِينَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا أَمْثَالَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: 160]، وَقَالَ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ

سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 261]

[211] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً" متفق عليه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَكْفِيرِ الْكَبَائِرِ بِالتَّوْبَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[المائدة: 39]

[212] عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: "يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَعْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَعْفِرْ لَكُمْ" رواه مسلم.

[213] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاكُمْ السَّمَاءَ، ثُمَّ تُبْتُمْ، لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ" رواه ابن ماجه وحسنه البوصيري.



وَعَفَرَ لَهُمُ الصَّغَائِرَ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ [وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ]، [وَجَعَلَ مَنْ لَمْ يَتُبْ مِنَ الْكِبَائِرِ صَاحِبًا إِلَى مَشِيئَتِهِ، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]، وَمَنْ عَاقَبَهُ بِنَارِهِ أُحْرَجَهُ مِنْهَا بِإِمَانِهِ فَأَدْخَلَهُ بِهِ جَنَّتَهُ، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 07]

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ إِذَا اجْتَنَبَتِ الْكِبَائِرُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: 31]
[214] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "الصَّلَوَاتُ الْحَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفِرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكِبَائِرُ" رواه مسلم.

بَابُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ وَأَنَّهُ إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتُبْ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]
[215] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا يَزِيئُ الرَّأْيِي حِينَ يَزِيئُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْحَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ" متفق عليه.
[216] عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "أَتَانِي جَبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي؛ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ"، فُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى، قَالَ: "وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى" متفق عليه.
[217] عَنْ عَبْدِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: "أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ؛ أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَعْضَهُ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حَدًّا فَأُقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَرَ لَهُ" متفق عليه.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَوَارِجِ

[218] عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحَدَاتُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَيْنَمَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" متفق عليه.

[219] ولمسلم: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ الْحُرُورِيَّةَ لَمَّا حَرَجَتْ قَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَلِمَةٌ حَقٌّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ نَاسًا، إِنِّي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ؛ "يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالْأَسِنَّةِ، لَا يُجَاوِزُ هَذَا مِنْهُمْ" وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ "مَنْ أَبْغَضَ خَلْقَ اللَّهِ إِلَيْهِ"

[220] عَنْ بَنِي عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا" متفق عليه.

[221] عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَرَى الْحُرُورِيَّةَ شِرَارَ خَلْقِ اللَّهِ، وَقَالَ: إِنَّهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتِ أَنْزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ. رواه ابن وهب.

[222] مِنَ الْمُدَوَّنَةِ: قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: قَالَ مَالِكٌ فِي الْحُرُورِيَّةِ وَمَا أَشَبَّهُهُمْ: إِنَّهُمْ يُقْتَلُونَ إِذَا لَمْ يَتُوبُوا إِذَا كَانَ الْإِمَامُ عَدْلًا. وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُمْ إِنْ حَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ عَدْلٍ يُرِيدُونَ قِتَالَهُ وَيَدْعُونَ إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ، دَعُوا إِلَى الْجَمَاعَةِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّ أَبَوًا قُوتِلُوا.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُرْجِنَةِ

[223] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لِهَؤُلَاءِ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ؛ الْمُرْجِنَةُ وَالْقَدْرِيَّةُ" رواه ابن ماجه والترمذي وقال: غريب حسن صحيح.



الرسالة لابن أبي القيرواني

وَأَنَّ خَيْرَ الْقُرُونِ الَّذِينَ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَنُوا بِهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[224] عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا يَرِدَانِ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَلَا يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ؛ الْقَدَرِيَّةُ، وَالْمُرْجِئَةُ" رواه الطبراني بإسناد جيد.

[225] عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، أَنَّ رَجُلًا بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو الْجَوْرِيَّةِ يَرَى الْإِرْجَاءَ، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: لَا تُنَاكِحُوهُ. رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة.

بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيَانِ مَنْ هُوَ الصَّحَابِيُّ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا

أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: 74]

[226] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ" متفق عليه.

[227] وفي رواية لمسلم: "فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ..." الحديث. فدل هذا أن من رأى النبي ﷺ من المسلمين، فهو من أصحابه.

بَابُ تَفْضِيلِ الصَّحَابَةِ عَلَى سَائِرِ الْأُمَّةِ وَمَا جَاءَ فِي خَيْرِيَةِ الْقُرُونِ الْأُولَى

[228] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ النَّاسِ قُرْبِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ مِيْنَهُ، وَمِيْنَهُ شَهَادَتُهُ" متفق عليه.

[229] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ؛ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "الْقُرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثُ" رواه مسلم.



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ؛ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: 40]

[230] عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَارِ، فَرَأَيْتُ آثَارَ الْمُشْرِكِينَ، فُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ رَأَانَا، قَالَ: "مَا ظَنُّكَ بِأَتَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا" متفق عليه.

[231] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، النَّاسَ وَقَالَ: "إِنَّ مِنْ أُمَّنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبِي بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّحِداً حَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُحْوَةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ" متفق عليه.

[232] عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعِدَ أُحُدًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: "اثْبُتْ أُحُدٌ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ" متفق عليه.

بَابُ فَضْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[233] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتَنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا"، فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَعَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. متفق عليه.

[234] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرِضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعَرِضَ



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

عَلَيْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ"، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:
"الَّذِينَ" متفق عليه.

[235] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِتَى لَأَرَى الرَّيِّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي، فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ" فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْعِلْمُ" متفق عليه.

بَابُ فَضْلِ عُثْمَانَ رضي الله عنه

[236] عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ... الحديث، قَالَ: ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: "افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ"، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَحْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَحَمَدَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. متفق عليه.

[237] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالْفِ دِينَارٍ فِي ثَوْبِهِ حِينَ جَهَّزَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَيْشَ الْعُسْرَةِ، قَالَ: فَصَبَّهَا فِي حَجْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُقَلِّبُهَا بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: "مَا ضَرَّ ابْنَ عَفَّانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ" يُرَدِّدُهَا مِرَارًا. رواه أحمد والترمذي وصححه الحاكم.

بَابُ فَضْلِ عَلِيٍّ رضي الله عنه

[238] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَحْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: "أَحْلِفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟" قَالَ: "أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي" متفق عليه.



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَأَنْ لَا يُذَكَّرَ أَحَدٌ مِنْ صَحَابَةِ الرَّسُولِ إِلَّا بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[239] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ حَيْبَرَ: "لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ"، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: "أَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟" فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ... الحديث. متفق عليه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ

[240] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُخَيَّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رضي الله عنه.

[241] وَفِي رِوَايَةٍ: كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، لَا نَفْضِلُ بَيْنَهُمْ. رواه البخاري.

[242] مِنَ الْمُدَوَّنَةِ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: سَأَلْتُ مَالِكًا عَنْ خَيْرِ النَّاسِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ قَالَ: أَيْ ذَلِكَ شَكُّ؟ فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: فَعَلَيَّْ وَعُثْمَانُ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرَكَتُ أَحَدًا مِمَّنْ أَقْتَدِي بِهِ يُفْضِلُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، وَيَرَى الْكَفَّ عَنْهُمَا.

[243] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ: مَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أَمْسِكْ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّكَ إِمَامٌ أَقْتَدِي بِكَ فِي دِينِي، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ. رواه الخلال في السنة.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِلَافَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ

[244] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَتَاهُ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ"، فُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِنْ يَفْعَلْ مَقَامَكَ يَبْكِي، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ"، فُلْتُ: مِثْلَهُ، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: "إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ" متفق عليه.

[245] عَنْ خُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اقتدوا بالذَّيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ" رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

[246] عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا"، قَالَ سَفِينَةُ: أَمْسِكْ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ سَنَتَيْنِ، وَعُمَرَ ﷺ عَشْرًا، وَعُثْمَانَ ﷺ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ، وَعَلِيَّ ﷺ سِتًّا. رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان.

بَابُ فَصَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْكُمْ مَنْ أُولُوا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 100]، وَقَالَ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أَوْلِيَّكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ

الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنِيَّ﴾ [الحديد: 10]



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[247] عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِّلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ" رواه مسلم.

[248] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حِينِنَا أَبَدًا

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: "اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ"

[249] وفي رواية: "فَاغْفِرْ"، وفي أخرى: "فَبَارِكْ"، وفي أخرى: "فَأَصْلِحْ"، وفي أخرى: "فَأَنْصُرْ" وفي أخرى: "فَارْحَمْ" متفق عليه.

[250] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ" رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم، وأصله في الصحيحين من حديث علي رضي الله عنه.

[251] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْخُدَيْبِيَّةِ: "أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ"، وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِ مِائَةٍ. متفق عليه.

[252] عَنْ جَبْرِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالطُّلُقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْعَتَقَاءُ مِنْ تَقِيفٍ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ" رواه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ فَضْلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:33]، وَقَالَ:

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:33]

[253] عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ:

"قُولُوا: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ

عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ)" رواه مالك

والشيخان من طريقه.

[254] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرْحَلٌ، مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ

عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾

[الأحزاب:33]. رواه مسلم.

[255] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا حَطِيئًا، بِنَاءٍ يُدْعَى حُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ

وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا

بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُحِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ تَقْلَيْنِ؛ أَوْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ

الهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ" فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَعَبَ فِيهِ،

ثُمَّ قَالَ: "وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكِرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكِرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكِرْكُمْ اللَّهُ فِي

أَهْلِ بَيْتِي" رواه مسلم.



الرسالة لابن زيد القيرواني

وَالْإِمْسَاكَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَأَتَاهُمْ أَحَقُّ النَّاسِ أَنْ يُلْتَمَسَ لَهُمْ أَحْسَنُ الْمَخَارِجِ، وَيُطَنَّ بِهِمْ أَحْسَنُ الْمَذَاهِبِ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ وَبَيَانِ ضَلَالِ الرِّوَاغِضِ وَالنَّوَاصِبِ

[256] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ" متفق عليه.

[257] عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الْأَنْصَارُ، لَا يُجِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ" متفق عليه.

[258] عَنْ أَشْهَبِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: لَا يَنْبَغِي الْإِقَامَةُ بِأَرْضٍ يَكُونُ الْعَمَلُ فِيهَا بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَالسَّبُّ لِلسَّلْفِ. رواه ابن عبد البر في الانتقاء.

[259] عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: مَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْفِيءِ حَقٌّ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ

وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الحشر: 08] الآية، هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ

هَاجَرُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: 10] الآية، هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، ثُمَّ

قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾، قَالَ مَالِكٌ: فَاسْتَنْتَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: ﴿يَقُولُونَ

رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: 10] الآية، فَالْفِيءُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ،

فَمَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَيْسَ هُوَ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَلَا حَقَّ لَهُ فِي الْفِيءِ. رواه

البيهقي.



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَالطَّاعَةُ لِأَمِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ وُلَاةِ أُمُورِهِمْ، وَعُلَمَائِهِمْ.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَفِّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالنِّمَاسِ أَحْسَنِ الْمَخَارِجِ لَهُمْ

[260] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا

بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾

عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رضي الله عنها: يَا ابْنَ أُخْتِي، أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَبُّوهُمْ. رواه مسلم.[261] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ

النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ" متفق عليه.

بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيَانِ وُلَاةِ الْأُمُورِ[262] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء:59] قَالَ: نَزَلَتْ فِيعَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي سَرِيَّةٍ. رواه البخاري.[263] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾

[النساء:59]، قَالَ: هُمْ أُمَّرَاءُ السَّرَايَا. رواه ابن أبي شيبة والطبري وابن أبي حاتم.

[264] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء:59]، قَالَ:

أُولِي الْفَقْهِ وَالْحَيْرِ. رواه ابن أبي شيبة والحاكم.

بَابُ الْأَمْرِ طَاعَةَ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ[265] عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا

أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ" متفق عليه.



إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

[266] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وِرَائِهِ، وَتُنْتَفَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ" متفق عليه.

[267] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ أَوْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ. رواه مالك والشيخان.

بَابُ الْأَمْرِ بِالزُّورِ الْجَمَاعَةِ وَمُنَاصِحَةِ وُلَاةِ الْأُمُورِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: 103]

[268] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾، قَالَ: حَبْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الْجَمَاعَةُ. رواه الطبري والطبراني.

[269] عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "نَعَمْ"، فُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: "نَعَمْ، وَفِيهِ دَحْنٌ"، فُلْتُ: وَمَا دَحْنُهُ؟ قَالَ: "قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنَكِرُ"، فُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا"، فُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: "هُمْ مِنْ



الرسالة لابن أبي زييد القيرواني

وَاتَّبَاعِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وَاقْتِفاءِ آثَارِهِمْ، وَالِاسْتِعْفَاءُ لَهُمْ، [وقال الشيخ رحمه الله في آخر الرسالة (باب في الرؤيا والتشاور والعطاس): **وَاللَّجَأُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِ**

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

جِدَدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّينَا"، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: "تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ"، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: "فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ" متفق عليه.

[270] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً" متفق عليه.

[271] عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَتَّصِحُوا مَنْ وِلَاةُ اللَّهِ أَمْرُكُمْ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ" رواه مالك.

[272] عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا؛ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وِلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ" رواه أحمد وابن ماجه وصححه ابن حبان.

بَابُ الْأَمْرِ بِالزُّومِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ

وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: 103]

[273] عَنِ جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي حُطْبَةِ يَوْمِ عَرَفَةَ: "وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ؛ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟" قَالُوا: نَشْهَدُ



المؤمنين، وخير القرون من خير أمة أخرجت للناس نجا، ففي المَفْرَعِ إِلَى ذَلِكَ العِصْمَةِ، وفي اتِّبَاعِ السَّلَفِ الصَّالِحِ النَّجَاةُ، وَهُمْ المُدَوَّةُ فِي تَأْوِيلِ مَا تَأَوَّلُوهُ، وَاسْتِخْرَاجِ مَا اسْتَنْبَطُوهُ، وَإِذَا اِخْتَلَفُوا فِي الفُرُوعِ وَالْحَوَادِثِ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ جَمَاعَتِهِمْ]

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: "اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ" ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. رواه مسلم.

[274] عَنْ عَزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا موعظةً بليغةً، ذرقت لها الأعين، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، كأن هذه موعظةٌ مودِّع، فأوصينا، قال: "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعصوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة" رواه الخمسة إلا النسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

[275] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ" رواه أحمد وابن ماجه وقال البوصيري: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

[276] وفي رواية للطبراني في الأوسط: قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: "ما أنا عليه اليوم وأصحابي"



الرسالة لابن أبي زيد القيرواني

وَتَرَكُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ فِي الدِّينِ، وَتَرَكُ كُلِّ مَا أَحَدَتْهُ الْمُحَدِّثُونَ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

إحكام الدلالة لأحكام الرسالة

بَابُ تَرْكِ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ فِي الدِّينِ وَمُجَانِبَةِ الْمُحَدِّثَاتِ

[277] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: 07]، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَأَحْذَرُوهُمْ" متفق عليه.

[278] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوْتُوا الْجِدْلَ"، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: 58]. رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم.

[279] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِمُ" متفق عليه.
[280] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَارِحًا، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ" رواه أبو داود يسند جيد.

[281] قَالَ أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالْبِدْعَ، فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا الْبِدْعُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْبِدْعِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَكَلَامِهِ، وَعِلْمِهِ، وَقُدْرَتِهِ، وَلَا يَسْكُتُونَ عَمَّا سَكَتَ عَنْهُ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ. رواه قوام السنة في الحججة في بيان الحججة.







الفهرست

الصفحة

الباب

بَابُ مَا تَنْطِقُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ وَتَعْتَقِدُهُ الْأَفْئِدَةُ مِنْ وَاجِبِ أُمُورِ الدِّيَانَاتِ

- 02 بَابُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي عِبَادَتِهِ
- 03 بَابُ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ
- 04 بَابُ تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ
- 05 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْحَيَاةِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 05 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِطْلَاقِ (الدَّاتِ) عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ
- 06 بَابُ التَّفَكُّرِ فِي آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الشَّرْعِيَّةِ وَالْكَوْنِيَّةِ وَتَرْكِ التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِهِ سُبْحَانَهُ
- 07 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْعِلْمِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 08 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ التَّدْبِيرِ وَالْقِيُومِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 08 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْقُدْرَةِ وَالْيَدَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 10 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ السَّمْعِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 10 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْبَصَرِ وَالْعَيْنَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 11 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 11 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْعُلُوِّ وَالْفَوْقِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 13 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْمَعِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا لَا تُنَابِي عُلُوَّهُ وَفَوْقِيَّتَهُ
- 14 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَرْشِ
- 15 بَابُ مَا جَاءَ فِي اسْتِوَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ
- 15 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُرْسِيِّ وَأَنَّهُ غَيْرُ الْعَرْشِ



الفهرست

- 16 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْمَلِكِ اللَّهِ تَعَالَى
- 16 بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْكَلَامِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 18 بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ
- 18 بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ التَّجَلِّيِ لِلَّهِ تَعَالَى
كِتَابُ الْقَدْرِ
- 20 بَابُ وُجُوبِ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ
- 21 بَابُ مَرَاتِبِ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ: الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ؛ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلِمَ أَحْوَالَ الْخَلْقِ
ثُمَّ كَتَبَ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ
- 22 بَابُ مَا جَاءَ فِي مَوَاضِعِ تَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى التَّابِعِ لِعِلْمِهِ
- 24 الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ وَالرَّابِعَةُ؛ أَنَّ أَفْعَالَ الْخَلْقِ إِنَّمَا تَقَعُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِرَادَتِهِ وَخَلْقِهِ هَذَا
- 24 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَدَرِيَّةِ
كِتَابُ الْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ وَالْكِتَابِ
- 26 بَابُ حَتْمِ النُّبُوَّةِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ
- 27 بَابُ حُقُوقِ النَّبِيِّ ﷺ
- 29 كِتَابُ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ
- 29 بَابُ مَا جَاءَ فِي قِيَامِ السَّاعَةِ وَبَعَثِ النَّاسِ وَحَشْرِهِمْ
- 31 بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ
- 32 بَابُ مَا يَخْتَصُّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الشَّفَاعَةِ
- 33 بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَوْجُودَتَانِ الْآنَ



الفهرست

- 35 بَابُ مَا جَاءَ فِي حُلُودِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَعَدَمَ فَنَائِهِمَا
- 35 بَابُ مَا جَاءَ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ
- 36 بَابُ مَا جَاءَ فِي نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
- 38 بَابُ مَا جَاءَ فِي إِكْرَامِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ
- 39 بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْجَنَّةَ الَّتِي أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هِيَ جَنَّةُ الْحُلْدِ
- 40 بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ
- 41 بَابُ مَا جَاءَ فِي مَجِيءِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِفَصْلِ الْقَضَاءِ
- 42 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَرْضِ وَالْحِسَابِ وَالْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- 44 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمِيزَانِ
- 46 بَابُ مَا جَاءَ فِي صَحَائِفِ الْأَعْمَالِ
- 47 بَابُ مَا جَاءَ فِي الصِّرَاطِ
- 49 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَوْضِ
- 50 بَابُ مَا جَاءَ فِي حَيَاةِ الْبَرْزَخِ
- 51 بَابُ مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ وَعَذَابِهِ
- كِتَابُ الْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ
- 54 بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ أَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ وَوُضَائِفِهِمْ
- كِتَابُ جَامِعِ الْإِيمَانِ
- 56 بَابُ مَا يَدْخُلُ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ
- 57 بَابُ مَا جَاءَ فِي زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ



الفهرست

- 58 بَابُ مَا جَاءَ فِي شُرُوطِ قَبُولِ الْأَعْمَالِ
- 59 بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ لِلْمُؤْمِنِينَ
- 59 بَابُ مَا جَاءَ فِي تَكْفِيرِ الْكِبَائِرِ بِالتَّوْبَةِ
- 60 بَابُ مَا جَاءَ فِي تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكِبَائِرُ
- 60 بَابُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِدَنْبٍ وَأَنَّهُ إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتُبْ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ
- 61 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَوَارِجِ
- 61 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُرْجِيَةِ
- 62 بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيَانِ مَنْ هُوَ الصَّحَابِيُّ
- 62 بَابُ تَفْضِيلِ الصَّحَابَةِ عَلَى سَائِرِ الْأُمَّةِ وَمَا جَاءَ فِي خَيْرِيَةِ الْمُزُونِ الْأُولَى
- 63 بَابُ فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه
- 63 بَابُ فَضْلِ عُمَرَ رضي الله عنه
- 64 بَابُ فَضْلِ عُثْمَانَ رضي الله عنه
- 64 بَابُ فَضْلِ عَلِيٍّ رضي الله عنه
- 65 بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ
- 66 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِلَافَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
- 67 بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
- 68 بَابُ فَضْلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
- 69 بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَبَيَانِ ضَلَالِ الرَّوَافِضِ وَالتَّوَاصِبِ
- 70 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَفِّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتِّمَاسِ أَحْسَنِ الْمَخَارِجِ لَهُمْ



الفهرست

- 70 بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيَانِ وُلاَةِ الْأُمُورِ
- 70 بَابُ الْأَمْرِ طَاعَةَ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ
- 71 بَابُ الْأَمْرِ بِالزُّومِ الْجَمَاعَةِ وَمُنَاصَحَةِ وُلاَةِ الْأُمُورِ
- 72 بَابُ الْأَمْرِ بِالزُّومِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ
- 74 بَابُ تَرْكِ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ فِي الدِّينِ وَمُجَانِبَةِ الْمُحَدَّثَاتِ





قال النابغة الغلاوي رحمه الله:

عَلَامَةُ الْجَهْلِ بِهَذَا الْجِيلِ تَرَكُ الرِّسَالَةَ إِلَى خَلِيلِ
وَتَرَكُ الْأَخْضَرِي إِلَى ابْنِ عَاشِرِ وَتَرَكَ ذَيْنِ لِلرِّسَالَةِ أَحْدَرِ

مركز الأثر للبحث والتحقيق
الشراكة - الجزائر

 00213665846124

 markzalathar



 markzalathar@gmail.com

